

مؤتمر نزع السلاح

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ٢٠١٧ موجهة من البعثة الدائمة لجمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية، بصفتها منسقة مجموعة ال ٢١، إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح تحيل بها ورقة عمل مجموعة ال ٢١ بشأن ضمانات الأمن السلبية

تهدّي البعثة الدائمة لجمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والمنظمات الدولية الأخرى في سويسرا تحياتها إلى أمانة مؤتمر نزع السلاح وتشرف، بصفتها منسقة مجموعة ال ٢١، بأن تقدم طيه ورقة عمل مجموعة ال ٢١ بشأن ضمانات الأمن السلبية.

وباسم مجموعة ال ٢١، تطلب البعثة الدائمة لسري لانكا أن تصدر هذه الوثيقة بوصفها ورقة عمل رسمية لمؤتمر نزع السلاح لعام ٢٠١٧.

وتعتنم البعثة الدائمة لجمهورية سري لانكا الاشتراكية الديمقراطية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والمنظمات الدولية الأخرى في سويسرا هذه الفرصة لتعرب مجدداً لأمانة مؤتمر نزع السلاح عن فائق احترامها وتقديرها.



ضمانات الأمن السلبية

١- تؤكد مجموعة الـ ٢١ من جديد أن الإزالة الكاملة للأسلحة النووية هي الضمانة الوحيدة المطلقة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وتعرب المجموعة عن اقتناعها بأن خطر استخدام الأسلحة النووية وانتشارها سيظل قائماً ما دامت هذه الأسلحة موجودة. لذلك ينبغي لمؤتمر نزع السلاح، على نحو ما ورد في بيان المجموعة الذي أدلت به نيجيريا في ١٧ آذار/مارس ٢٠١٧، أن يبدأ مفاوضات على برنامج ينقذ على مراحل من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، بما في ذلك وضع اتفاقية للأسلحة النووية تحظر امتلاك الأسلحة النووية واستحداثها وإنتاجها وحيازتها واختبارها وتخزينها ونقلها واستعمالها أو التهديد باستعمالها، على النحو الصادر به تكليف الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها ٦٨/٣٢، على أن يفضي ذلك إلى إبرام اتفاق بشأن إزالة الأسلحة النووية على الصعيد العالمي دون تمييز وبشكل يمكن التحقق منه وضمن إطار زمني محدد.

٢- ورشما تتحقق الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، تؤكد المجموعة مجدداً الحاجة الملحة إلى الاتفاق في أقرب وقت على صك عالمي غير مشروط ولا رجعة فيه وملزم قانوناً وذلك لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات فعالة ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في جميع الظروف، باعتبار ذلك أولوية قصوى، على النحو الذي دُعي إليه في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣٠/٧١. وينبغي أن يكون هذا الصك واضحاً وذا مصداقية ولا يشوبه أي غموض، وغير تمييزي ويحدد شواغل جميع الأطراف. وتؤكد المجموعة على وجه الخصوص أن ضمانات الأمن السلبية المقدمة المنصوص عليها في صك ملزم قانوناً ينبغي أن تكون دون أي شروط.

٣- وتؤكد المجموعة مجدداً حق الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في عدم التعرض لهجوم بالأسلحة النووية من الدول الحائزة لهذه الأسلحة أو التهديد بذلك، وتحيب بشدة بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تمتنع عن أي فعل أو تهديد من هذا النوع، سواء أكان ضمناً أم صراحةً.

٤- وتشدد المجموعة على ما أجمعت عليه محكمة العدل الدولية في استنتاجها الذي مفاده أن ثمة التزام بمواصلة المفاوضات بحسن نية والتوصل فيها إلى نتيجة تفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة.

٥- وتذكر المجموعة بانعقاد اجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى المعني بنزع السلاح في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، الذي دلّ على أن هذه المسألة لا تزال تشكل أولوية دولية رئيسية، وتؤيد المجموعة قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ٦٨/٣٢ و ٦٩/٥٨ و ٧٠/٣٤ و ٧١/٧١ وتدعو إلى تنفيذها التام، في إطار متابعة نتائج هذا الاجتماع. وتشدد المجموعة أيضاً على أهمية الاحتفال بيوم ٢٦ أيلول/سبتمبر بصفته اليوم الدولي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية المكرس لتحقيق هذا الهدف، وترحب المجموعة بقرار عقد مؤتمر دولي رفيع المستوى للأمم المتحدة يعنى بنزع السلاح النووي في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٨.

٦- وتسلط المجموعة الضوء على الأهداف الواردة في قرار الجمعية العامة ٦٠/٧١ المعنون "تعزيز تعددية الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار" الذي يؤكد مجدداً جملة أمور منها أن مبدأ تعددية الأطراف هو المبدأ الجوهرى لمعالجة الشواغل المتصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار.

٧- وتؤكد المجموعة ضرورة إلغاء دور الأسلحة النووية في نظريات الدفاع الاستراتيجي والسياسات الأمنية والاستراتيجيات العسكرية، التي لا تكتفي بسوق المبررات من أجل استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، بل تبقى أيضاً على مفاهيم لا يمكن تبريرها بشأن الأمن الدولي، تستند إلى تعزيز سياسات التحالف العسكري المتعلقة بالردع النووي وتطويرها.

٨- ورثما تتحقق الإزالة الكاملة لجميع الأسلحة النووية، تعتقد المجموعة أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، مع مراعاة الأحكام الصادرة عن الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح، هو خطوة إيجابية وإجراء مهم نحو تعزيز نزع السلاح النووي وعدم انتشاره على الصعيد العالمي. وفي هذا السياق، ترحب المجموعة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية التي أنشئت بموجب معاهدات تلاتيلوكو وواروتونغا وبانكوك وبيليندانا وسيمبالاتينسك، ووضع منغوليا كدولة خالية من الأسلحة النووية. وترحب مجموعة الـ ٢١ بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٦٦/٦٩ الذي قررت فيه عقد المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا، لمدة يوم واحد، في نيويورك في عام ٢٠١٥ برئاسة إندونيسيا، وتشير مع التقدير إلى مختلف الجهود التي بُذلت في هذا الصدد من أجل تحقيق نتائج ملموسة.

٩- وتؤكد المجموعة من جديد أن من الأساسي، في سياق المناطق الخالية من الأسلحة النووية، أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات غير مشروطة بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها إلى سائر دول هذه المناطق. وفي هذا السياق، تحث المجموعة الدول الحائزة للأسلحة النووية على سحب جميع تحفظاتها وإعلاناتها التفسيرية المتعلقة بالبروتوكولات الملحقه بمعاهدات إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

١٠- وترحب المجموعة بالإعلان الرسمي، ولأول مرة في التاريخ، عن كون أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي منطقة سلام، وذلك بمناسبة انعقاد القمة الثانية لجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، التي عُقدت في هافانا، كوبا، يومي ٢٨ و ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، وهو الإعلان الذي يتضمن التزام جميع دول تلك المنطقة بتعزيز نزع السلاح النووي باعتباره هدفاً ذا أولوية وبالإسهام في نزع السلاح بصورة عامة وكاملة. ويحدونا الأمل في أن يتبع صدور هذا الإعلان صدور إعلانات سياسية أخرى عن مناطق سلام في مناطق أخرى في العالم. وترحب المجموعة بإعلان كيتو السياسي، الذي اعتمد في القمة الرابعة لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي عُقدت في كيتو، إكوادور، في ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، والذي أكد فيه مرة أخرى على التزام جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بالحفاظ على السلم والأمن الدوليين والاستقلال السياسي ونزع السلاح النووي الذي يفضي إلى نزع السلاح العام والكامل والقابل للتحقق منه. وترحب المجموعة أيضاً بإعلان بونتاكانا السياسي، المعتمد في القمة الخامسة لدول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي المعقود في بونتاكانا، الجمهورية الدومينيكية، في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، الذي يؤكد مجدداً أموراً منها التزام الجماعة بتحقيق حظر الأسلحة النووية وإزالتها على نحو كامل. وتعيد جماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي تأكيد التزامها بتوطيد موقف أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي بوصفها منطقة سلام وتبرز خاصيتها المتمثلة في كونها أول منطقة، على الإطلاق، خالية من الأسلحة النووية أنشئت بموجب معاهدة تلاتيلوكو. وترحب المجموعة بالاحتفال في ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٧، في المكسيك، بالذكرى السنوية الخمسين لإبرام معاهدة تلاتيلوكو في إطار عمل الدورة الخامسة والعشرين للمؤتمر العام لوكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

١١- وتعرب المجموعة مجدداً عن دعمها القوي للتبكير بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. ولبلوغ هذه الغاية، تؤكد المجموعة مجدداً الحاجة إلى التعجيل في إنشاء هذه المنطقة استجابةً لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) والفقرة ١٤ من قرار المجلس ٦٨٧ (١٩٩١)، وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

١٢- ويعرب أعضاء مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عن استيائهم وقلقهم البالغ لأن ثلاث دول أطراف، منها دولتان تتحملان مسؤولية خاصة بصفتها وديعتين للمعاهدة وراعتين للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الصادر عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها، المعقود في عام ١٩٩٥، عطلت التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مشروع الوثيقة الختامية للمؤتمر التاسع للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعني باستعراض المعاهدة، بما في ذلك عملية إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، على نحو ما ورد في قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط. ومن شأن هذا الأمر أن يقوّض الجهود الرامية إلى تعزيز نظام معاهدة عدم الانتشار برّمته. وتؤكد دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية من جديد أن قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط لا يزال يشكل الأساس لإنشاء تلك المنطقة وأن قرار عام ١٩٩٥ يبقى سارياً إلى حين تنفيذه تنفيذاً كاملاً. وتعرب دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أيضاً عن قلقها البالغ بسبب عدم تنفيذ قرار عام ١٩٩٥، ووفقاً للفقرة ٦ من هذا القرار "نحيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وخاصة بالدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تزيد من تعاونها وأن تبذل قصارى جهدها من أجل كفالة تبكير الأطراف الإقليمية بإنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل الأخرى"، وتؤكد من جديد أن الدول الراعية للقرار يجب أن تتخذ جميع التدابير اللازمة لتنفيذه تنفيذاً كاملاً دون مزيد من التأخير. وتعرب دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عن بالغ قلقها لأن استمرار عدم تنفيذ قرار عام ١٩٩٥، المخالف للمقررات المعتمدة في المؤتمرات ذات الصلة للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعنية باستعراض المعاهدة، يضعف مصداقية المعاهدة ويخل بالتوازن الهش بين أركانها الثلاثة، بالنظر إلى أن تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى مرتبط ارتباطاً وثيقاً بتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ المتعلق بالشرق الأوسط. وفي هذا السياق، تؤكد دول مجموعة الـ ٢١ الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مجدداً على ضرورة انضمام إسرائيل إلى المعاهدة دون مزيد من التأخر، وإخضاع جميع منشآتها النووية للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

١٣- وفي حين ترى المجموعة أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية هي خطوات إيجابية في سبيل تعزيز مساعي نزع الأسلحة النووية وعدم انتشارها على الصعيد العالمي، فهي لا تؤيد مقولة إن الإعلانات التي أصدرتها الدول الحائزة للأسلحة النووية كافية، أو أنه ينبغي توفير الضمانات الأمنية فقط في سياق المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وبالإضافة إلى ذلك، وفي ضوء القيود الجغرافية للضمانات الأمنية، فإن الضمانات الأمنية التي تقدم إلى الدول الأعضاء في المناطق الخالية من الأسلحة النووية لا تحل محل الضمانات الأمنية العالمية والملزّمة قانوناً.

١٤- وتشير المجموعة إلى أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد أثارت مسألة المطالبة بالضمانات الأمنية في ستينيات القرن الماضي، وأن المطالبة تبلورت في عام ١٩٦٨ خلال

المرحلة النهائية من المفاوضات على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. إلا أن استجابة الدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن هذه المطالبة، على النحو ما ورد في قراري مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥)، كانت منقوصة وجزئية ومشروطة. لذلك لا تزال المطالبة بالضمانات الأمنية قائمة.

١٥- وتقر المجموعة بوجود نُهج متنوعة، لذلك ينبغي السعي بصورة حثيثة إلى وضع صك عالمي ومُلزم قانوناً بشأن توفير ضمانات الأمن السلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وترى المجموعة أن وضع صك من هذا القبيل سيكون خطوة مهمة نحو تحقيق جميع أهداف مراقبة الأسلحة ونزع الأسلحة النووية ومنع الانتشار بجميع جوانبه.

١٦- وتحيط المجموعة علماً بالمناقشات الموضوعية والتفاعلية غير الرسمية المتعلقة بضمانات الأمن السلبية التي جرت في مؤتمر نزع السلاح في الفترة ١٨-٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، عملاً بالجدول الزمني لأنشطة دورة عام ٢٠١٤ الوارد في الوثيقة CD/1978، وفي ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٥، عملاً بالجدول الزمني لأنشطة دورة عام ٢٠١٥ الوارد في الوثيقة CD/2021، وفي الفترة ٢٨-٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٧، في إطار الفريق العامل المعني بسُبل المضي قُدماً الذي أنشأ بموجب المقرر CD/2090.